بالاعتبار كما بينه فاتحاد وهاذا تاطابق الدليل المدعي وباختلافهما اعتبار
تندفع المصادرة فتامل اه بس ولم يظهر وجه لحمول المصادرة على اتحادهما
فان زعم ان وجهه اخذ المحال في المدعى والمقام الذي يراد منها في الدليل فيجب
ذلك لا يستلزم المصادرة تامل تفاوت لو قاد اختلاف المكان انسب بهم
المم لان التغاير بين المحال والمقام امر وهمكنا في الاستعمال ايضا فانك
ما يستعمل المقام مضافا الى المقتضي بالفتح فيقال مقام التاكيد مثلا واكثر ما يستعمل
المحال مضافا الى المقتضي بالكسر فيقال في حال الانكار مثلا على الاضافة البيانية
بحسب الاعتبار وما يجب الذات فهما واحد فاذا كان مقتضيا ان المقامات
مختلفة كان مقتضيات الاحوال كذلك فان مقتضيات الاحوال عين مقتضيات المقامات
لكون الاحوال والمقامات واحدا اه سم وكتب ايضا على قوله الاعتبار هما نفسه
اي التوجيه وهو اي الاعتبار اي في الحال والشان يتوهم ان مع ان الامر
الداعي ليس مكانا ولا زمانا كونه زمانا لعله لان احد الازمنة المثلا قد يسمى
حالا وقوله وفي المقام كونه محلا له لعله لشيوع المقام في محل القيام كشيوع المحل
في محل الجلوس وفي مقام كونه محلا له تخصيص ذلك الامر الداعي باطلاق المقام
عليه دون المحل والمكان مثلا اما باعتبار ان المقام من قيام السوق بمعنى رواجه
فذكر الامر الداعي مقام التاكيد اي محل رواجه وعلى تشبيه حسن التاكيد في
مقام التردد مثلا باستقامته وانتصابه من قيام العود بمعنى استقامته وانتصابه
او لانه كان من عادتهم القيام في تناشد الاشعار وامثاله فاطلق المقام على
الامر الداعي لانهم يلاحظونه في محل قيامهم اه فتربص وفي هذا الكلام بيان
قوله الاتي فمقام كل امر اشارة اجمالية وجه كونه اشارة ان مرجعه تفصيل تفاوت
المقامات لكنه يتضمن ضبط المضاف اليها الذي هو المقتضى ووجه كونها اجمالية انه لم يبين
محال تلك المقتضيات وستعلمها مثلا ذكر التنكير ولم يبين ان محله المسند اليه
او المسند وهكذا الى ضبط اي بعد وكتب ايضا قوله الى ضبط اي بما مر المذكورات من
التنكير وما بعده اه سم وكتب ايضا قوله الى ضبط مقتضيات الاحوال وحاصله انها
ثلاثة اقسام ما يخص اجزاء الجملة واليه الاشارة بقوله فمقام كل امر وما يخص الجملتين فقط
واليه الاشارة بقوله ومقام الفصل ومر وما لا يخص شيا بل يعم واليه الاشارة بقوله
والايجاز من اخاذ في المطول ومنه في الاطول

ان الكلام امر وحاصله ان للانشاء ايضا نسبة خارجية تطابقه او لا تطابقه فالفرق بينه
وبين الخبر قصد المطابقة وعدمها في الخبر وعدم قصد ذلك في الانشاء وفي قوله وتحقيقه اكثر
ومن الي ان ما يقتضيه ظاهر الممتن من ان الفرق بينهما ان الخبر له خارج والانشا لا خارج له
كلام ظاهري ليس بتحقيق وانما يمكن حمل كلام الممتن على هذا التحقيق بان يكون معنى قوله
تطابقه او لا تطابقه اي تقتضي مطابقته او عدم مطابقته اكثر يجب فصل اي توجد فالعطف
تفسيري او توهم توهم ومن قصد الي كونه دالا على نسبة حاصلة في الواقع بين الشيئين
اي تطابقه او لا تطابقه فحسب نفي القصد هذا التقييد المحمد وفق هذا هو الموافق تامل في الاطول
عن الشم والانسب بقوله بعد في جانب الخبر تطابقه او لا تطابقه ويحتمل ان المراد من غير قصد
الي تلك الدلالة فصلا عن قصد المطابقة او عدمها فيكون الفرق بين الخبر والانشا قصد الدلالة
على النسبة الخارجية وقصد المطابقة او عدمها في الخبر وعدم القصد ذين في الانشا تامل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)